السنة السبعون ـ عدد 3571 — 3 جمادى الآخرة 1401 (8 ابريل 1981)

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 2،00 دراهم ـ ثمن النسخة عن السنوات الماضية : 3،00 دراهم ـ يرسل الجدول السنوى مجانا الى المشتركين.

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب ستة اشهر	في المغرب سنة	في الخارج
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها بمنته ، مصاريف الارسال حسبما هى محددة فى النظام البريدى الجارى به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما	
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما	
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما	

يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة

التليفون 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13

حساب الشيك البريدى رقم 16-101 بالرباط

تدرج فى النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التى تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجارى بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية.

فهرست

صفحة

نصوص عامة

المطاحن. ـ تعيين اعضاء اللجنة المهنية ومندوب الحكومة عن سنة 1981.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 153.81 بتاريخ 6 ربيع الاول 1401 (3 يناير 1981) بتعيين اعضاء اللجنة المهنية لارباب المطاحن عن سنة 1981 وتعيين مندوب الحكومة لدى اللجنة المذكورة 435

نصوص خاصة

تعيين آمرين مساعدين بالدفع.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطنى رقم 158.81 بتاريخ 5 ربيع الاول 1401 (12 يناير 1981) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبيه .. 436

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطنى رقم 205.81 بتاريخ 5 ربيع الآخر 1401 (11 يبراير 1981) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم 436

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطنى رقم 220.81 بتاريخ 5 ربيع الآخر 1401 (11 يبراير 1981) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه .. 437

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 106.81 بتاريخ 15 من ربيع الاول 1401 (22 يناير 1981) بتعيين آمر مساعد بالدفع 438

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 206.81 بتاريخ 4 ربيع الآخر 1401 (10 يبراير 1981) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه .. 438

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 204.81 بتاريخ 21 من ربيع الآخر 1401 (27 يبراير 1981) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه 439

قرار للامين العام للحكومة رقم 239.81 بتاريخ 13 من جمادى الاولى 1401 (20 مارس 1981) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبيه 439

البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية. ـ ترتيب الوكالات البريدية

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 215.81 بتاريخ 6 ربيع الاول 1401 (13 يناير 1981) بترتيب الوكالات البريدية 440

تفويض الامضاء.

قرار لوزير المالية رقم 159.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 444

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 160.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 444

قرار لوزير المالية رقم 162.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 444

قرار لوزير المالية رقم 163.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 445

قرار لوزير المالية رقم 164.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 445

قرار لوزير المالية رقم 165.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 445

قرار لوزير المالية رقم 166.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 445

قرار لوزير المالية رقم 167.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 446

قرار لوزير المالية رقم 168.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 446

قرار لوزير المالية رقم 169.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 446

قرار لوزير المالية رقم 170.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 447

قرار لوزير المالية رقم 172.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 447

قرار لوزير المالية رقم 173.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 447

قرار لوزير المالية رقم 174.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 447

قرار لوزير المالية رقم 175.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 448

قرار لوزير المالية رقم 176.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 448

قرار لوزير المالية رقم 177.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 448

قرار لوزير المالية رقم 178.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 449

قرار لوزير المالية رقم 179.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 449

قرار لوزير المالية رقم 180.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 449

قرار لوزير المالية رقم 181.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 449

قرار لوزير المالية رقم 182.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 450

قرار لوزير المالية رقم 183.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 450

قرار لوزير المالية رقم 184.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 450

قرار لوزير المالية رقم 185.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 451

قرار لوزير المالية رقم 186.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء 451

اذن في ممارسة الهندسة المعمارية.

قرار للامين العام للحكومة رقم 246.81 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1401 (9 مارس 1981) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 451

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة المالية.

قرار لوزير المالية رقم 224.81 بتاريخ 2 ربيع الاول 1401 (9 يناير 1981) بتطبيق مقتضيات الفصل 13 من المرسوم الملكي رقم 1191.66 بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة المالية 452

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 236.81 بتاريخ 28 من ذي الحجة 1400 (7 نونبر 1980) بتحديد شهادة الولوج في اطار المساعدين التقنيين 452

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 237.81 بتاريخ 3 ربيع الاول 1401 (10 يناير 1981) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 452

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 235.81 بتاريخ 20 من ربيع الآخر 1401 (26 يبراير 1981) باجراء مباراة لتعيين متصرف مساعد بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش 453

وزارة النقل.

قرار لوزير النقل رقم 200.81 بتاريخ 17 من ذي القعدة 1400 (27 شتنبر 1980) المكمل للقرار رقم 742.70 بتاريخ 27 غشت 1970 المحدد للائحة الشواهد التي تخول التوظيف مباشرة فمى اطار المساعدين التقنيين المتخصصين 453

قرار لوزير النقل رقم 238.81 بتاريخ 23 من ربيع الآخر 1401 (فاتح مارس 1981) تحدد بموجبه شروط وبرنامج المباراة الخاصة بولوج سلك المساعدين التقنيين المختصين في الطيران المدني 453

وزارة الطاقة والمعادن.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 199.81 بتاريخ 27 من محرم 1401 (5 دجنبر 1980) يحدد لائحة الشهادات التي تخول التوظيف المباشر في سلك الاعوان التقنيين المختصين 455

الادارة العامة للامن الوطني.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 268.81 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1401 (9 مارس 1981) المتعلق باجراء مباراة لتوظيف حراس الامن 456

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 153.81 بتاريخ 6 ربيع الاول 1401 (13 يناير 1981) بتعيين أعضاء اللجنة المهنية لارباب المطاحن عن سنة 1981 وتعيين مندوب الحكومة لدى اللجنة المذكورة.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.73.335 الصادر في 25 من شعبان 1393 (24 شتنبر 1973) بمثابة قانون يتعلق بتنظيم سوق الحبوب والقطاني ولاسيما الفصل 30 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السادة الآتية أسماؤهم أعضاء في اللجنة المهنية لارباب المطاحن عن سنة 1981 :

ناجم أبا عقيل : مطاحن المضيق بطنجة ؛
لحسن اشنكلي : مطاحن أكادير الكبرى بأكادير ؛
عبد السلام اجنا : مطاحن المغرب بالدار البيضاء ؛
ابراهيم بلحاج : مطاحن افريقيا بالدار البيضاء ؛
محمد بن الحسن بنجلون : مطاحن الساحل بالرباط ؛
الطيب بنونة : مطاحن سيدي المندري بتطوان ؛
الحاج محمد الفيلالي الترامي : مطاحن النجاح بفاس ؛
الغالي الحريشي : المطاحن الاندلسية بسوق الاربعاء ؛
مولاي ابراهيم الغراري : مطاحن العباسية بمراكش ؛
كمال العراقي : مطاحن المحمدية الكبرى بالمحمدية ؛
البشير الميموني : مطاحن وجدة الكبرى بوجدة ؛
ابراهيم أو كريد : مطاحن مكناس بمكناس.

الفصل الثاني

يعين السيد محمد بريك ، المدير العام للمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني ، مندوبا للحكومة لدى اللجنة المذكورة.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 ربيع الاول 1401 (13 يناير 1981)
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 158.81 المؤرخ في 5 ربيع الاول 1401 (12 يناير 1981) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبيه

ان وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ، حسبما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 مايو 1980) ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين الموظفون الآتية أسماؤهم لمزاولة مهام آمر مساعد ونائبيه لأداء النفقات المفوضة اليهم من لدن وزير التجهيز والانعاش الوطني برسم الميزانية التابعة لهذه الوزارة :

العملات والاقاليم	الآمر المساعد بالدفع	النائبان	محصل المالية
مجموع تراب المملكة	السيد محمد هاشم الطاهري الجوطي ، مدير التجهيزات العمومية ، الرباط.	السيدان : عبد الرحمان دابو وعبد العالي الكبيطي ، المهندسان.	الرباط

الفصل الثاني. – يبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد ونائبيه المشار اليهم في الفصل الاول من هذا القرار ، ابواب الميزانية التي يقوم هؤلاء بصرف النفقات برسمها.

الفصل الثالث. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الاول 1401 (12 يناير 1981)

الامضاء : محمد الدويري.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 205.81 المؤرخ في 5 ربيع الآخر 1401 (11 يبراير 1981) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم.

ان وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ، حسبما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 مايو 1980) ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين الموظفون الآتية أسماؤهم آمرين مساعدين ونوابا لهم لأداء الاعتمادات المفوضة اليهم من لدن وزير التجهيز والانعاش الوطني برسم ميزانية هذه الوزارة :

العمالات والاقاليم	الآمرون المساعدون بالدفع	النواب	محاسبو الربط	المحاسبون المكلفون
لمجموع تراب المملكة	السيد نور الدين دينية ، مدير هندسة المياه ، الرباط.	السادة عبد اللطيف الشاوي وعبد المالك جاوي وعبد الهادي لحلو واسماعيل زريوحي ومحمد فؤاد اليوسفي العلمي ، المهندسون. المهدي بنشقرون ، متصرف.	محصل المالية بالرباط	محصل المالية بالرباط
أكادير	كذلك	السيد محمد أصلاح ، رئيس مصلحة اعداد سد تامزاورت باكادير	محصل المالية باكادير	محصل المالية بالرباط
قلعة السراغنة	كذلك	السيد ادريس بلحبيب ، رئيس مصلحة اعداد سد سيدي ادريس وقناة الروكاد بقلعة السراغنة.	محصل المالية بقلعة السراغنة	محصل المالية بالرباط
أزيلال	كذلك	السيد عبد القادر وسو ، رئيس مصلحة اعداد سد آيت شواريت بازيلال.	محصل المالية بازيلال	محصل المالية بالرباط

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

العمالات والاقاليم	الآمرون المساعدون بالصرف	النـواب	محاسبو الربط	المحاسبون المكلفون
الاقاليم الصحراوية	السيد نور الدين دينية – مدير هندسة المياه ، الرباط.	السيد محمد اليحياوي ، رئيس مقاطعة هندسة المياه بالعيون.	محصل المالية بالعيون	محصل المالية بالرباط
فـاس	السيد عبد الرحمان بن الطيب ، رئيس مقاطعة هندسة المياه بفـاس.	السيدان : عبد الوهاب سرغيني ومحمد موافق ، المهندسان	محصل المالية بفاس	محصل المالية بفاس
وجـدة الدار البيضاء	مقاطعة هندسة المياه بوجدة. السيد عبد الحميد بنعمرو ، رئيس مقاطعة هندسة المياه بالدار البيضاء	السيدان : بنداوود بوكنوش ومحمد أستاذ ، مهندسان السيدان : عبد الله صبران وبوشعيب الزيتوني ، المهندسان.	محصل المالية بوجدة مكتب الاداءات الجهوي التابع للخزينة بالدار البيضاء	محصل المالية بوجدة مكتب الاداءات الجهوي التابع للخزينة بالدار البيضاء
القنيطـرة	السيد ادريس الفاسي ، رئيس مقاطعة هندسة المياه بالقنيطرة	السيدان : عبد الله كايز والمختار حيون ، المهندسان.	محصل المالية بالقنيطرة	محصل المالية بالقنيطرة
آسفـي	السيد بوشتى هيمورة ، رئيس مقاطعة هندسة المياه بآسفي	السيد محمد حافيض ، مهندس	محصل المالية بآسفي	محصل المالية بآسفي
بنـي مـلال	السيد ادريس كصاب ، رئيس مقاطعة هندسة المياه ببني ملال	السيدان : عمر امسكين وحسن الغزولي ، المهندسان.	محصل المالية ببني ملال	محصل المالية ببني ملال
مـراكـش	السيد عبد المجيد لهبيل ، رئيس مقاطعة هندسة المياه بمراكش.	السيدان : عبد الرحمان زنبي ومجيد ينبيبة ، المهندسان	محصل المالية بمراكش	محصل المالية بمراكش
تـطـوان	السيد رشيد المرابط ، رئيس مقاطعة هندسة المياه بتطوان.	السيدان : محمد درجاج والمصطفى آغرى ، المهندسان	محصل المالية بتطـوان	محصل المالية بتطـوان
الرشيديـة	السيد عبد السلام زكار ، رئيس مقاطعة هندسة المياه بالرشيدية	السيدان : عدي شجري والعربي مديافي ، المهندسان	محصل المالية بالرشيدية	محصل المالية بالرشيدية
أكـاديـر	السيد محمد اصلاح ، رئيس مقاطعة هندسة المياه بأكادير.	السيدان : عبد الواحد مقبول ومحمد الكدادي ، المهندسان	محصل المالية باكاديـر	محصل المالية باكاديـر
قلعة السراغنـة	السيد عبد اللطيف المصنف ، رئيس مقاطعة هندسة المياه بقلعة السراغنة.	السيد عبد الواحد الراجي ، مهندس.	محصل المالية بقلعة السراغنة	محصل المالية بقلعة السراغنة
الربـاط	السيد رشيد بلخو ، رئيس مقاطعة هندسة المياه بالرباط	السادة : احمد بلخيري واحمد بوحوت وعبد الالاه وردى ، مهندسون.	محصل المالية بالربـاط	محصل المالية بالربـاط
الحسيمـة	السيد محمد علي الفيلالي ، رئيس مقاطعة هندسة المياه بالحسيمة.	السيدان : محمد كرار ومصطفى جناح ، المهندسان.	محصل المالية بالحسيمة	محصل المالية بالحسيمة
ورزازات	السيد عبد الحفيظ اليعقوبي ، رئيس مقاطعة هندسة المياه بورزازات	السيد ابراهيم اكنكال ، مهندس.	محصل المالية بورزازات	محصل المالية بورزازات

الفصل الثاني. – يبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمرين المساعدين ونوابهم المشار اليهم في الفصل الاول من هذا القرار ، ابواب الميزانية التي يقوم هؤلاء بصرف النفقات برسمها.

الفصل الثالث. – ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، القرار رقم 1369.77 المؤرخ في 13 من ذي الحجة 1397 (25 نونبر 1977).

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1401 (11 يبراير 1981)
الامضاء : محمد الدويري.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 81.220 المؤرخ في 5 ربيع الآخر 1401 (11 يبراير 1981) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه.

ان وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ، حسبما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 مايو 1980) ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين الموظفان الآتي اسماهما لمزاولة مهام آمر مساعد ونائبه لاداء الاعتمادات المفوضة اليهما من لدن وزير التجهيز والانعاش الوطني برسم ميزانية هذه الوزارة :

العمالات والاقاليم	الآمر المساعد بالدفع	النـائـب	محصل المالية
الرباط وسلا	السيد محمد نجيب بلمليح مامو ، رئيس مقاطعة المركب الرياضي بالرباط.	السيد عبد الرحمان دابو ، المهندس.	الربـاط

الفصل الثاني. – تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالدفع ونائبه المشار اليهما في الفصل الاول من هذا القرار ، أبواب الميزانية التي يقومان بصرف النفقات برسمها.

الفصل الثالث. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 ربيع الآخر 1401 (11 يبراير 1981).
الامضاء : محمد الدويري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 106.81 بتاريخ 15 من ربيع الاول 1401 (22 يناير 1981) بتعيين آمر مساعد بالدفع

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ، ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد الحسين النوري ، المدير الاقليمي للفلاحة بتزنيت ، آمرا مساعدا بأداء النفقات بالميزانية العامة لمصالح المديرية الاقليمية للفلاحة بتزنيت التابعة لهذه الوزارة.

الفصل الثاني

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد المشار اليه في الفصل الاول أعلاه أبواب الميزانية التي يقوم هذا الاخير بدفع النفقات برسمها.

الفصل الثالث

ان المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في الفصلين الاول والثاني السابقين هو محصل المالية بتزنيت.

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من ربيع الاول 1401 (22 يناير 1981)

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 206.81 بتاريخ 4 ربيع الآخر 1401 (10 يبراير 1981) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ، ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

الفصل الاول. – يعين موظفو مديرية وقاية النباتات والمراقبة التقنية وزجر الغش الآتية أسماؤهم آمرين مساعدين ونوابا لهم لأداء الاعتمادات المفوضة اليهم من لدن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي برسم ميزانية هذه الوزارة.

المصالح	الآمرون المساعدون	المهام	الآمرون المساعدون النواب	المهام	المحاسبون المكلفون
	السادة :				
مفتشية وقاية النباتات – مراقبة البذور (الدار البيضاء – الجديدة)	محمد العلمي الحليمي	مفتش وقاية النباتات بالدار البيضاء	محمد بوقنطار	مساعد تقني بالدار البيضاء	المكتب الجهوي للاداءات بالدار البيضاء
مفتشية وقاية النباتات – مراقبة البذور (مراكش – آسفي – القلعة)	ابراهيم جزوان	مفتش وقاية النباتات بمراكش	احمد شكير	متصرف مساعد بمفتشية وقاية النباتات بمراكش	محصل المالية بمراكش
مفتشية وقاية النباتات – مراقبة البذور (مكناس – فاس)	محمد النغمي	مفتش وقاية النباتات بمكناس	ميلود الخليفي	مساعد تقني بمكناس	محصل المالية بمكناس
مفتشية وقاية النباتات – مراقبة البذور (وجدة – الناضور)	عبد القادر جفجاف	مفتش وقاية النباتات بوجدة	حمو أزروال	مفتش وقاية النباتات بالناضور	محصل المالية بوجدة
مفتشية وقاية النباتات – مراقبة البذور (تازة – الحسيمة)	محمد عابر	مفتش وقاية النباتات بتازة	محمد حمدي	رئيس مركز وقاية النباتات بكرسيف	محصل المالية بتازة
مفتشية وقاية النباتات – مراقبة البذور (طنجة – الشاون)	احمد الذهبي المودن	مفتش وقاية النباتات بطنجة	محمد العمراني	مفتش وقاية النباتات بالشاون	محصل المالية بطنجة
مفتشية وقاية النباتات – مراقبة البذور (القنيطرة الخميسات – سيدي سليمان)	عبد القادر هلال	مفتش وقاية النبا ات بالقنيطرة	محمد الهواري	مفتش بالنيابة لوقاية النباتات بسيدي سليمان	محصل المالية بالقنيطرة
مفتشية وقاية النباتات – مراقبة البذور (الرشيدية)	لكبير لنصري	مفتش وقاية النباتات الرشيدية	محمد النغمي	مفتش وقاية النباتات بمكناس	محصل المالية بالرشيدية
مفتشية وقاية النباتات – مراقبة البذور (بني ملال)	محمد الحيمر	مفتش وقاية النباتات ببني ملال	خلاف اسميو	مساعد تقني ببني ملال	محصل المالية ببني ملال
مجموعات مكافحة الجراد والطيور والقوارض مفتشية وقاية النباتات – مراقبة البذور (أيت ملول – اكادير).	محمد الزوبير	رئيس بالنيابة للمركز الوطني لمكافحة الجراد والطيور والقوارض (بأيت ملول)	الطيب الصفدي	مهندس التطبيق باكادير	محصل المالية باكادير

الفصل الثاني. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 4 ربيع الآخر 1401 (10 يبراير 1981)

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التجارة والصناعة رقم 204.81 بتاريخ 21 من ربيع الآخر 1401 (27 يبراير 1981) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه.

ان وزير التجارة والصناعة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 بتاريخ 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ، حسبما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 المؤرخ في 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 مايو 1980) ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد احمد الحفيضي ، مدير المدرسة الوطنية لضباط الملاحة التجارية ، آمرا مساعدا بأداء نفقات التسيير الواردة في الجدول التالي :

الجزء	الباب	الفصل	الفقرة	السطر	العناوين
I	74	I5	—	—	**تسيير المدرسة الوطنية لضباط الملاحة التجارية وسفينة التعليم « المحيط » المنح الدراسية**
I	74	I5		—	النفقات المتنوعة لتسيير المدرسة وسفينة التعليم « المحيط ».
I	74	I5	2	—	نفقات التداريب التطبيقية للتلاميذ المنح الدراسية.
I	74	I5	3	—	تعويضات عن الاعمال الزائدة.

الفصل الثاني. ـ ينوب السيد حدو هروش عن السيد احمد الحفيضي اذا تغيب هذا الاخير او عاقه عائق.

الفصل الثالث. ـ ان المحاسب المكلف بأداء النفقات الواردة في هذا القرار هو المؤدي الجهوي بالدار البيضاء.

الفصل الرابع. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من ربيع الآخر 1401 (27 يبراير 1981)

الامضاء : عز الدين جسوس.

قرار للامين العام للحكومة رقم 239.81 بتاريخ 13 من جمادى الاولى 1401 (20 مارس 1981) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه.

ان الأمين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبناء على منشور وزارة المالية رقم 1145/د/307 الصادر في 24 يونيه 1965 بشأن تكفل قسم الأمر بالدفع والمعالجة الاعلامية بالنفقات المستمرة ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد محمد ميراث ، رئيس قسم الأمر بالدفع والمعالجة الاعلامية ، آمرا مساعدا بدفع النفقات الخاصة بالموظفين الواجب اقتطاعها من الاعتمادات المفوضة اليه من لدن الامين العام للحكومة برسم الميزانية العامة للامانة العامة للحكومة :

الباب 79 : الفصل الاول ، المرتبات والاجور والتعويضات المستمرة ؛

الباب 79 : الفصل 2 ، الفقرة 1 ، الاجور والتعويضات المستمرة للموظفين المؤقتين الاداريين (الاعوان الدائمون) ؛

الباب 79 : الفصل 3 ، الفقرة 4 ، التعويضات العرضية المختلفة ؛

الباب 79 : الفصل 4 ، مرتبات وتعويضات الموظفين الواجب ارجاعهم ؛

الباب 79 : الفصل 5 ، الاعانات الممنوحة لقدماء موظفي المخزن وقدماء العسكريين وعائلاتهم ؛

الباب 79 : الفصل 6 ، مرتبات المدعوين للخدمة المدنية.

الفصل الثاني

ينوب السيدان : محمد رفيق وأحمد البرى ، المفتشان المساعدان بوزارة المالية والسيد عبد الرحمان الزفاطي ، الكاتب الممتاز بنفس الوزارة عن السيد محمد ميراث اذا تغيب هذا الأخير أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من جمادى الاولى 1401 (20 مارس 1981)

الامضاء : عباس القيسي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية رقم 215.81 بتاريخ 6 ربيع الاول 1401 (13 يناير 1981) بترتيب الوكالات البريدية.

ان وزير الدولة المكلف بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

بناء على المرسوم رقم 2.76.165 المؤرخ في 19 من ربيع الآخر 1397 (18 ابريل 1977) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة الدولة المكلفة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ؛

ونظرا لترتيب الوكالات البريدية الناتج عن الاحصاء رقم 538 مكرر و ب لسنة 1979 ؛

وبناء على القرار رقم 66.80 المؤرخ في 21 من صفر 1400 (10 يناير 1980) المتعلق بترتيب الوكالات البريدية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.74.472 الصادر في 26 من رجب 1395 (5 غشت 1975) بتحديد كيفية أداء أجور المساعدين المكلفين بتسيير المؤسسات الثانوية للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تعتبر الوكالات البريدية التالية مؤسسات من الدرجة الاولى نظرا لأهمية الرواج البريدي الذي تقوم به ويتقاضى مسيرو هذه الوكالات تعويضا اجماليا قدره : 3.024 درهما سنويا.

الرقم	الوكالات البريدية	مكتب الالحاق	الاسم الشخصي والعائلي للمسير
1	عين عائشة	تاونات	بديدة علي
2	عين العودة	الرباط الرئيسي	
3	عين الشعير	بوعرفة	افقير ادريس
4	عين الشكاك	فاس الرئيسي	ازوكح سعيد
5	عين الشقف	فاس الرئيسي	الكوطي احمد
6	عين الشواطر	بوعرفة	هنانا احمد
7	عين الدفالي	احد كورت	منجلول احمد
8	عين القنفودة	وجدة	بوكلثوم حليمة
9	عين الركادة	بركان	الكندوز الميلود
10	عين لكدح	مطماطة	العبدي محمد
11	عين الزهرة	الناضور	العرباوي الخيضر
12	عين الجماعة	مكناس الرئيسي	جلول مولاي الحسن
13	عين العرمة	مكناس الرئيسي	مسكين عبد الحق
14	عين الصفا	وجدة	بواعسل عمار
15	عين مديونة	تاونات	منصوري علي
16	آيت عبد الله	تارودانت	ازار محمد
17	آيت عادل	مراكش الرئيسي	بايزة حميد
18	آيت عميرة	انزكان	بازي ميمون
19	آيت داود	الصويرة	المنصوري احمد
20	آيت هاني	كلميمة	حدجي حسن
21	آيت محمد	ازيلال	ولخشي زيد
22	آيت يوسف وعلي	الحسيمة	زياني سالم
23	أغبالو أكورار	ضفرو	كزادي بن الطيب
24	اكليم	تركان	اكروش بن سعيد
25	اربعاء المعهول	سلا تابريكت	الزوهري مولاي ادريس
26	انامر	تافراوت	ابو القاسم محمد
27	علال البحراوي	تيفلت	
28	النيف	الريصاني	عزاوي زهيا
29	الميس كيكو	تولمان	ايجيجي لحسن
30	امزركان	ورزازات	بعقيل محجوب
31	اموكر	الريش	حدو زيول
32	املاكو	كلميمة	الشرفي موحى
33	أولوز	تارودانت	البوجات محمد
34	اربعاء عونات	سيدي بور	احمد بن علي
35	اربعاء عمران	سيدي بنور	بالبيان باين
36	اربعاء بني فتاح	تازة الرئيسي	بن اعميرة احمد
37	اربعاء عياشة	العرائش	الزرادي الحسن
38	اربعاء توريرت	الحسيمة	مطيعش محمد
39	أغبالو فكردوس	تنجداد	بسي محمد
40	اسيفان	شفشاون	أجوراي مفضل
41	اسكاون	تالوين	اد محمد عبد الله
42	اسني	مراكش الرئيسي	
43	عزابة	صفرو	العماري عبد الله
44	بحريين العوامة	طنجة الرئيسي	جمودة محمد
45	باب المريج	تازة الرئيسي	الورطاسي عبد الحق
46	باب مرزوقة	تازة الرئيسي	بن عبد النبي احمد
47	باب تازة	شفشاون	بفون مفضل
48	بني احمد	شفشاون	الحدري محمد
49	بني عبد الله	الحسيمة	قويع عبد القادر
50	بني عمار	مولاي ادريس	لمريني حمو
51	بني بوفراح	الحسيمة	العشير علي
52	بني زولي	زاكورة	امغار محمد
53	ابن قريش	تطوان	مصطفى بن محمد
54	بني لنت	تازة الرئيسي	احمد بن علي
55	بني وليد	تاونات	الشنتوفي محمد
56	بين الويدان	واويزغت	بن داود سعيد
57	بني جميل مسطاسة	الحسيمة	البوكاري احمد
58	بركين	كرسيف	بعزيز عمر
59	بئر مزوى	وادي زم	خريشي العربي
60	بوشمان	مراكش الرئيسي	السيدة لموطو مارسيل
61	بعروس	فاس الرئيسي	سمري عبد الكريم
62	بهودة	تاونات	الطويل عمر
63	بوقلال	تازة الرئيسي	العلاوي محمد
64	بولنوار	خريبكة	حبابي التيجانية
65	بوعزر	تازناخت	السالفي مولاي محمد
66	بريكشة	شفشاون	سميمن عبد الرحمان
67	بوحكورة	الدار البيضاء الرئيسي	الحفراوي مصطفى
68	بزو	بني ملال	بوعناني ادريس
69	شرفاء مدغرة	الرشيدية	بوزكري مولاي عبد الله
70	دار الشاوي	تطوان	بوغابة الصغير
71	دار الوريكي	مراكش الرئيسي	ايت عدي محمد
72	دار بالعامري	سيدي سليمان	مرو احمد
73	دار بن صدوق	تطوان	افيلال مصطفى
74	دروة النواصر	برشيد	العراقي عبد الحق
75	دشيرة	انزكان	امنساك احمد
76	دركول	شفشاون	ايدير محمد
77	الدويران	ايمنتانوت	ايت السايح الطاهر
78	العدرج	رباط الخير	جابا الحسين
79	البصارة	وجدة	ليد بن محمد
80	البهاليل	صفرو	بيدو محمد
81	الحمام	مريرت	ليصير محمد
82	الحدادة	تاونت	الباكوشي ادريس
83	العوامرة	العرائش	الكوردو محمد
84	المرس	بولمان	العثماني لحسن
85	فيفي	شفشاون	البقالي الحسني
86	فوم العنصر	بني ملال	ابوشعيب عبد العزيز
87	فوم زكيد	تازناخت	نعيمي مبارك
88	كرس تعلالين	الريش	هادي علوي
89	كلاز	غفساي	الشرفي محمد
90	كيسر	مسطات	كساب محمد
91	احد ايت بلفع	انزكان	كراشي المدني
92	احد درعة	الصويرة	لكبير الحسين

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم	الوكالات البريدية	مكتب الالحاق	الاسم الشخصي والعائلي للمسير
93	احد بنى الشيكر	الناضور	الحموتى بلقاسم
94	احد مسيلة	تازة الرئيسى	
95	احد اولاد الزباير	تازة الرئيسى	الخياط محمد
96	احد الغربية	أصيلة	الوهابى محمد
97	حاسى بلال	جرادة	حسانى العربى
98	حجر النحل	أصيله	الزموري الريفى
99	حاسى بركان	الناضور	القداوى بنعيسى
100	حطان	خريبكة	ونادى العربى
101	انجيل	بولمان	صغير ميمون
102	ايدا اوكنديف	انزكان	
103	ايكنيون	بومالن دادس	زوالى عمار
104	امينى	ورزازات	ايت لحبيب علال
105	ايكاون	ترجيست	بن حميد وعبد السلام
106	اميلشيل	الريش	اوزين ادير
107	ايموزار اوتنان	اكادير الرئيسى	اوبلا احمد
108	ايمرابطن	الحسيمة	عشمانى محمد
109	اغرم نوكدال	ورزازات	بوطفست لحسن
110	ايزمورن	الحسيمة	بنعياد عبد القادر
111	جبارنة	اكنول	تيزى عمار
112	جماعة فضالات	ابن سليمان	المودن مصطفى
113	الجبهة	شفشاون	حمدانى ادريس
114	جرف الملحة	احد كورت	
115	السايس	فاس الرئيسى	مرماغ محمد
116	كاف النسور	خنيفرة	تقات الكبير
117	قرية اركمان	الناضور	هرو بنعيسى
118	كهف الغار	تازة الرئيسى	الجوهرى على
119	خميس الساحل	العرائش	اليملاحى عبد السلام
120	كروشن	ميدلت	بونصير اوعشور
121	كيسان	فاس الرئيسى	ازنود احمد
122	القصابى	ميدلت	حفيظى المهدى
123	خميس متوج	الجديدة	يسين بوشعيب
124	للاميمونة	سوق الاربعاء الغرب	غايم بوسلهام
125	مداغ	بركان	لحميدى ميلود
126	معزيز	تيداس	الضيفى احمد
127	مغران	القنيطرة الرئيسى	بوشان عبد القادر
128	مديونة	الدار البيضاء الرئيسى	الصدقى لشهب
129	ملاب	تنجداد	غدير محمد
130	مشرع بن عبو	سطات	لمحرك حليمة
131	ملوسة	تطوان	احمد بن العربى
132	مكنسة	قرية با محمد	عصمان بوشتى
133	مغراوة	تازة الرئيسى	قصابى محمد
134	مهدية	القنيطرة الرئيسى	ايدار الحسين
135	مزكيلم	كرسيف	بن عبد الله مصطفى
136	ميبلادن	ميدلت	جرارى محمد
137	المحاميد	زكورة	معارس مبارك
138	مقريسات	وزان	الطوسى عائشة
139	معيرجة	كرسيف	مزونة يعكوب
140	جبل عروى	الناضور	الصغير عياد حميدا
141	مولاى بوشتى	فاس الرئيسى	بلغارب ادريس
142	مولاى بوسلهام	سوق الاربعاء الغرب	الرويشق محمد
143	النعيمة	وجدة	عبدى عائشة
144	مولاى يعقوب	فاس الرئيسى	متوكل عبد الله
145	المعاصيين	مولاى ادريس	الزهير احمد
146	واد الحيمر	وجدة	بوشنافى سلى
147	واومانة	ايت اسحاق	السوسى محمد
148	ويركان	مراكش الرئيسى	ايت بنو الحسين
149	والقاضى	تارودانت	اوالقاضى الطيب
150	سوق الخميس اولاد عياد	بنى ملال	البلغيثى رحمة
151	اولاد عزام	تاونات	
152	الوليدية	الجديدة	حمادى رزوق
153	اوتربات	الريش	بوبكر حدو
154	اولاد على	أوطاط الحاج	محروك ادريس
155	اولاد مبارك	بنى ملال	شوقى محمد

الرقم	الوكالات البريدية	مكتب الالحاق	الاسم الشخصي والعائلي للمسير
156	اولاد نمعة	الفقيه بن صالح	شامط السعدية
157	اولاد يعيش	بنى ملال	حمزاوى ادريس
158	اولاد سعيد	سطات	العربى فاطمة
159	الروادى	الحسيمه	حوريكى ميلود
160	الصفاصف	الخميسات	بنعكى محمد
161	راس تبودة	فاس الرئيسى	
162	راس العين	سطات	رحال بن التهامى
163	راس كبدانه	الناضور	مفتوح عبد الرحمان
164	اغمات	مراكش الرئيسى	محمات عبد السلام
165	رطبة	غفساى	بالعادة على
166	صاكا	كرسيف	قطباش الحسين
167	سبع عيون	مكناس الرئيسى	دنفير سعيد
168	سبت ايت يكو	تداس	اعريب ذهب
169	سبت مليلية	الدار البيضاء الرئيسى	الكندى بوشعيب
170	سبت بنى فراسن	تازة الرئيسى	المكتوم علال
171	سبت بنى كرفط	العرائش	بنسليمان محمد
172	سبت جزولة	اسفى	دندون احمد
173	سبت الرمل	وزان	العونى محمد
174	سلوان	الناضور	بنعيسى ميمون
175	سمرير	بومالن دادس	ازحيد موح
176	سنادة	الحسيمة	لزعر محمد
177	سطيحة	تطوان	الوكيلى عبد السلام
178	سيدى على	العرائش	لحيوى عبد السلام
179	سيدى علال المصدر	الخميسات	وازين سعيد
180	سيدى على بورقبة	تيزى اوزلى	عبد اللطيف اشهبار
181	سيدى بطاش	الرومانى	دينارى محمد
182	سيدى بوصبر	وزان	صبيح فاطمة
183	سيدى بوعثمان	مراكش الرئيسى	الساتى محمد
184	سيدى بوحرية	وجدة	الهبيل محمد
185	سيدى المخفى	غفساى	بن سليمان العربى
186	سيدى حرازم	فاس الرئيسى	
187	سيدى معروف	الدار البيضاء الرئيسى	بن عريف محمد
188	سيدى ردوان	وزان	خيزر محمد
189	سكورة شغروشن	صفرو	اقراس محمد
190	سيدى جابر	بنى ملال	هيرى احمد
191	سميمو	الصويرة	الكدوم عبد الله
192	سيدى رحال الشاوية	سطات	عصفورى عبد القادر
193	سيدى يحيى زعير	الرباط شالة	صبنى محمد
194	سيدى يحيى وجدة	وجدة	
195	سيدى زوين	مراكش الرئيسى	المنصورى محمد
196	سوالم الترس	الكارة	خلوق السي محمد
197	سوق احد البرادية	الفقيه بن صالح	نحيف حفيظة
198	سوق الجمعة تتيغرت	بويزكارن	اصغار الحسين
199	سوق السبت بجحجوح	مكناس الرئيسى	اوجل محمد
200	سوق الاحد تهالة	تفراوت	ايت لحريك احمد
201	سوق ثلاثاء الغرب	سوق الاربعاء الغرب	العبد حميدة
202	سوق اربعاء بنى حسان	تطوان	احمد ابفونى
203	تالمبوط	شفشاون	حسون محمد
204	تمصلوحت	مراكش الرئيسى	الازهرى مولاى حسين
205	تغازوت	اكادير الرئيسى	
206	تحناوت	مراكش الرئيسى	الرماش محمد
207	تبودة	فاس الرئيسى	قاضى محمد
208	تانوغة	بنى ملال	
209	تاديغوست	كلميمة	الطانعى مولاى الطيب
210	تالمست	الصويرة	ربيه محمد
211	تنقوب	شفشاون	ازيات محمد
212	تامرى	اكادير الرئيسى	وزى سعيد
213	تنالت	انزكان	الزيادى سعيد
214	الطوس	أرفود	سليماني محمد
215	تاغزيرت	بنى ملال	حنين احمد
216	تطوفت	القصر الكبير	المزورى محمد

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم	الوكالات البريدية	مكتب الالحاق	الاسم الشخصي والعائلي للمسير
217	تزروطة	صفرو	يعقوب محمد
218	توندوت	ورزازات	زهيد احمد
219	تندیت	اوطاط الحاج	مكاوى المكى
220	تمارة الساحل	تمارة	رشدى لحسن
221	اثنين اولاد بوغادى	وادى زم	باجا العربى
222	تلوين	كلميمة	مهوير ابراهيم
223	تنزولين	زكورة	ايت محمد لحسن
224	تيموليلت	بنى ملال	الرحيمى الحسين
225	تمحضيت	أزرو	المسعودى محمد
226	تيط مليل	عين حرودة	لمدسنى احمد
227	تغسلين	خنيفرة	لهرى محمد
228	تزطوطين	الناضور	احريك محمد
229	تزغين	الناضور	الحناس علال
230	ثلاثاء بنى سيدل	الناضور	السوسى بنعيسى
231	ثلاثاء الاولاد	ابن احمد	الفهيد بوشعيب
232	ثلاثاء حنشان	الصويرة	لطراش عبد اللطيف
233	ثلاثاء ايفود	الشماعية	الفرحى حميد
234	ثلاثاء شكران	ابو جعد	غباوى محمد
235	ثلاثاء ريسانة	العرائش	غربون محمد
236	اثنين الاودية	مراكش الرئيسى	تيسير الحسن
237	اثنين اليمانى	العرائش	الفضلى عبد السلام
238	وادى لو	تطوان	بورحوا مفضل الحسين
239	وليلى	مولاى ادريس	مومن الهادى
240	زيدة	ميدلت	الحنصار محمد
241	زيرارة	سيدى قاسم	شقاف سعيد
242	زريزر	تاونات	بكوشى احمد

الفصل الثاني. – تعتبر الوكالات البريدية التالية مؤسسات من الدرجة الاولى ويتقاضى مسيروها تعويضا اجماليا قدره : 2.304 درهما سنويا :

الرقم	الوكالات البريدية	مكتب الالحاق	الاسم الشخصي والعائلي للمسير
243	اكادير نادى البحر الابيض المتوسط	اكادير الرئيسى	
244	اسيف المال	امزميز	
245	اقرمود	الصويرة	بوشبشوب السعدية
246	اكوديم	ميدلت	
247	ال دار	امزميز	بيدان عباس
248	عين عتيك	تمارة	وحمان لحسن
249	عين القنصرة	فاس الرئيسى	القادى محمد
250	عين السبيت	الرومانى	سعيد محمد
251	ايت اوفلة	ميدلت	
252	ايت بازة	بولمان	اهروش محمد
253	ايت عمار	وادى زم	السعدى المكى
254	ايت بنحدو	ورزازات	احو احماد
255	ايت اومغار	ميدلت	اجارى على
256	ايت الرخا	ثلاثاء الاخصاص	بنطالب الحسين
257	ايت سدرات الجبل	بومالن دادس	خويا محمد
258	ايت هادى	شيشاوة	الرويزة عبد القادر
259	ايت السبع	ايموزار كندار	امغار محمد
260	أغبالو	مراكش الرئيسى	المنديلى مولاى ابراهيم
261	أغبالو نسردان	ميدلت	كسطانى محمد
262	اربعاء اذا اوتزومة	تمنار	اسكونض الحسين
263	اربعاء رسموكة	تزنيت	فارسى على
264	اربعاء الساحل	قيرلفت	قورى ابراهم
265	اربعاء كازط	قلعة السراغنة	الهازلى محمد
266	انركى	واويزغت	هندى الحسن
267	بيزضد	الصويرة	مجاطى المصطفى
268	بحراويين طنجة	طنجة الرئيسى	عبد الرحمان البراق
269	بوعبوط	ايمنتانوت	ايت ازروال العربى
270	بدوزة	اسفى	الشرقى احمد
271	بنمنصور	القنيطرة الرئيسى	زينون المصطفى
272	بنعبيد	الدار البيضاء الرئيسى	عبد الخالق بوشعيب
273	بنى خلوف	سطات	الحناوى المصطفى
274	بنى بونصار	تارجيست	الحمانى محمد
275	بنى يخلف	خريبكة	النسى صالح
276	بن قريش البحرى	تطوان	حجاج مصطفى
277	بنى ايدر	تطوان	
278	بوشابل	فاس المكتب الرئيسى	
279	بوعياش	ميدلت	الميسورى مصطفى
280	بولعوان	ايمنتانوت	موما الحسين
281	بنى رزن	شفشاون	استيتو العاقل احجطان
282	بنى وتجل تافراوت	طهر السوق	
283	دار الكدارى	سيدى يحيى الغرب	الزكرانى محمد
284	دارالشافعى	سطات	القاسمى عبد الكريم
285	الميس مرموشة	بولمان	
286	البرش	تطوان	احمد بن عبد الله
287	العوينات	جرادة	العامرى بوجمعة
288	الفندق	تطوان	لبانى عبد السلام
289	الجوزات	تازة الرئيسى	
290	القنصرة	سيدى سليمان	
291	الكفاف	خريبكة	الطفس محمد
292	الكراسى	ابن سليمان	
293	الهيادنة	قلعة السراغنة	السكراتى محمد
294	الزيايدة	ابن سليمان	كناوى سعيد
295	الفايض	تارودانت	بويكيكن الحسين
296	الجوالة	تملالت	
297	اللويزية	ابن سليمان	حبوطة احمد
298	الهرهورة	تمارة	شواوطى ادريس
299	المعدر الكبير	تزنيت	برقوس حسن
300	المفاسيس	خريبكة	
301	انجيل ايت لحسن	بولمان	علو محمد
302	الصويرة القديمة	اسفى	الوقيد محمد
203	فرخانة	الناضور	الطيبى جمال
304	فريجة	تارودانت	بلعيون احمد
305	فريطسة	اوطاط الحاج	مكاوى المكى
306	كفايت	جرادة	حمزاوى عبد الحميد
307	كماسة	ايمنتانوت	اجبارة محجوب
308	جزناية	طنجة الرئيسى	الورياغلى الكمونى
309	احد ايت ميمون	الخميسات	
310	احد بنى بطاو	ابو جعد	الكنونى محمد
311	احد البراشوة	الرومانى	بوعياد محمد
312	احد مجاط	ايمينتانوت	ايت بن الطيب ابراهيم
313	احد غدير كروش	شفشاون	المهدى محمد
314	احد مزورة	سطات	نوزرى مصطفى
315	احد الغوالم	الرومانى	الخلادى علال
316	احد السوالم	بئر الجديد	
317	احد حرارة	آسفى	جوهرى الجيلالى
318	تامزموت	زاكورة	
319	هوارة اولاد رحو	گرسيف	بوداز محمد
320	ايملیل	دمنات	
321	امفوت	سطات	الشفاج ربيعة
322	جماعة الواد	شفشاون	بويدان عبد العزيز
323	جمعة مول البلاد	الرومانى	المحمدى الحسن
324	قطارة	مراكش الرئيسى	بنحمادى المحجوب
325	القصر الصغير	تطوان	بنعيم عبد السلام
326	خميس ايت يدين	الخميسات	ملوك محمد
327	خميس ايت اوفقا	تافراوت	امكوى عبد الرحمان
328	خميس اسافن	تارودانت	مامز بوبكر
329	خميس تلكجونت	تارودانت	الوالى محمد
330	خميس سيدى يحيى	تيفلت	بن زايد زهرة
331	الحكاكشة	خميس الزمامرة	الحمرى محمد
332	العجاجرة	فاس الرئيسى	حمراوى المحجوب
333	خميس دادس	بومالن دادس	افقير لحسن

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الرقم	الوكالات البريدية	مكتب الالحاق	الاسم الشخصي والعائلي للمسير
334	للا تكركوست	امزميز	الدغور لحسن
335	خميس ماجدن	تنانت	اغلوس محمد
336	الولجة	فاس الرئيسي	كريم عبد القادر
337	الزحيليكة	الرومانى	املال علي
338	المشرح	القصر الكبير	محمد السلاوي
339	مشرع حمادي	العيون	فديس عبد الرحمان
340	امطل	سيدي بنور	جعيفر احمد
341	ملاح ابن احمد	ابن احمد	
342	مشرع قليلة	الناضور	
343	مراكش المنارة	مراكش الرئيسي	
344	مكس	فاس الرئيسي	
345	مسطى	كلميم	اكناو لحسن
346	مولاى عبد الله	الجديدة	والضحى محمد
347	مقام الطلبة	تيفلت	
348	مولاى ادريس اغبال	سلا تابريكت	الاحسانى عبد الاله
349	مول البركى	جماعة سحيم	سعيد الجيلالى
350	كرمة بن سالم	مولاى ادريس	البلعيزى محمد
351	موالين الواد	سطات	غرمى عبد الرحيم
352	مسون	كرسيف	طباع محمد
353	مستفركى	وجدة	المحب محمد
354	المساعدة	سيدى قاسم	بالكينة المليانى
355	نقوب	ورزازات	ايت الصلب داود
356	نزالة بنى عمار	مولاى ادريس	العلامى احمد
357	نزالة العظم	ابن جرير	
358	وادى برس	سطات	لكسور محمد
359	واد حصار	عين حرودة	بوغريزى محمد
360	اوكايمدن	مراكش الرئيسي	
361	اولاد عياد	مطماطة	المحبوب ادريس
362	اولاد عيسى	الجديدة	عفان محمد
363	اولاد عزوز	خريبكة	نبوتى عبد السلام
364	اولاد دليم	مراكش الرئيسي	
365	اولاد سعيد الواد	قصبة تادلة	بن بالة المصطفى
366	اولاد الطيب	فاس الرئيسي	مكافيء لحسن
367	رشيدة	كرسيف	الشارفى قدور
368	رياح	برشيد	ابراهيم ابن المكى
369	ريستنكة	تطوان	
370	راس العين احمر	الشماعية	السنوسى عمر
371	سبت دشرة البراكشة	وادى زم	جعفر محمد
372	سبت ايت ايمور	مراكش الرئيسي	الزبيبى عبد الرزاق
373	ساقية ابن الركيك	خميس الزمامرة	
374	سبت ويجان	تزنيت	افلال محمد
375	سبت بونعمان	تزنيت	انجار جامع
376	سبت مزوضة	ايمنتانوت	
377	سبت كردان	اولاد تايمة	
378	سيدى عبد الرزاق	تيفلت	عابد ادريس
379	سيدى احمد	اليوسفية	الضابى سعيد
380	سيدى عبد الله	ابن جرير	غريزيا محمد
381	سيدى علي بن حمدوش	مولاى ادريس	العلمى عبد الرفيع
382	سيدى عدى	عين اللوح	اسمادى حميد
383	سبت سايس	الجديدة	
384	سيدى موسى بن على	ابن سليمان	عرصوية عبد النبى
385	سيدى بوبكر الحاج	عرباوة	
386	سيدى الشيكر	الشماعية	
387	سيدى العيدى	سطات	بوعزة انجيبورى
388	سيدى يحيى اوسعد	خنيفرة	وبابا والعيد
389	سوق الاحد واد افرن	ازرو	حافظ ناجية
390	سوق حد بوحسوسن	مولاى بوعزة	حياحى بن حمو
391	تبرانت	تارجيست	
392	تشرافت	ابى الجعد	المسكينى السعيد
393	تافتشت	الصويرة	بلهندوز عبد العزيز
394	تيولى	وجدة	بوقيطون اقويدر
395	تيغمى	انزى	دريوش الهاشم
396	تالميرات ولماس	ولماس	برزوق حمى حطوطو

الرقم	الوكالات البريدية	مكتب الالحاق	الاسم الشخصي والعائلي للمسير
397	تزارت	تملالت	بيك الحسن
398	تالزمت	بولمان	بنعاشون محمد
399	تاكلعت	واويزغت	اكبيش محمد
400	تامروت	شفشاون	السيار عبد الوارث
401	تغزوت	تارجيست	
402	تاولوكولت	ايمنتانوت	السوسى علي
403	تاغرامت	تطوان	موغا محمد
404	تلوات	ورزازات	زوهايرى محمد
405	تمسية	اولاد تايمة	
406	تيزكين	امزميز	ازعيم محمد
407	تيلوكيت	واويزغت	الزعني سعيد
408	تيدلي فطواكة	دمنات	شغوغ عبد الغني
409	تيمزكدوين	ايمنتانوت	ايت بو الحسن
410	تيسنت	اغرام	بن عبد الدائم محمد
411	تمكورت	زاكورة	
412	تزوغان	تفراوت	لحكاك محمد
413	تيوغزة	كلميم	
414	ثلاثاء تسليفت	الناضور	غوش الحسن
415	ثلاثاء بني زرانطيل	ابوجعد	حبيبى جمو
416	ثلاثاء الكنادير	وادى زم	
417	ثلاثاء بني وكيل	الفقيه بن صالح	الهاشمى صلاح
418	ثلاثاء أولاد فارس	ابن احمد	البدوى مصطفى
419	ثلاثاء اولاد الصغير	سطات	
420	ثلاثاء تاكموت	طاطا	
421	تيكيوين	انزكان	المنصورى حسن
422	اثنين املو	كلميم	اكناو الحسين
423	اثنين اولاد على	ابن سليمان	العامرى عبد القادر
424	اثنين اكلو	تزنيت	بن حمادن محمد
425	اثنين هيلالة	ايت بها	بن وناس محمد
426	اثنين شتوكة	البئر الجديد	427
427	اثنين المهاية	عين تاوجدات	بنتهامى احمد
428	اثنين التوالت	سطات	الرباحى نور الدين
429	اثنين تارسوات	تافراوت	ارفاك فريد
430	اثنين الغربية	خميس زمامرة	بوكطية عبد اللطيف
431	اثنين غيات	اسفى	الزرودى الحسين
432	زكوطة	سيدى قاسم	دردر محمد
433	توامة	ايت اورير	ارطيب محمد
434	زاوية اجنصال	ازيلال	فاريد سعيد
435	زاوية سيدى قاسم	تطوان	الزجلى محمد
436	زاوية سيدى احمد اوموسى	انزى	افكاى مولاى الحسين
437	سوق خميس انجرة	تطوان	القراشى يوسف
438	زوج بغال	وجدة	
439	زريكات	اوفوس	الماحى محمد

الفصل الثالث. – تعتبر الوكالات البريدية التالية مؤسسات بريدية من الدرجة الثانية ويتقاضى مسيروها تعويضا اجماليا قدره : 1.800 درهما سنويا :

الرقم	الوكالا البريدية	مكتب الالحاق	الاسم الشخصي والعائلي للمسير
440	المفيس	أرفود	المنكوشى محمد
441	مرزيك	خريبكة	مفتاح عبد الرحمان
442	اولاد زيان	البئر الجديد	
443	زاك	طان طان	

الفصل الرابع. – يلغى هذا القرار ، القرار رقم 66.80 المؤرخ فى 21 من صفر 1400 (10 يناير 1980) المتعلق بترتيب الوكالات البريدية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الخامس. – يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح نونبر 1980.

الفصل السادس. – تقتطع النفقة الخاصة بهذا الاجراء من الفصل الثاني من الميزانية الملحقة لوزارة الدولة المكلفة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية.

وحرر بالرباط في 6 ربيع الاول 1401 (13 يناير 1981).

الامضاء : المحجوبي احرضان.

قرار لوزير المالية رقم 159.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ؛

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد ادريس الصنهاجي ، المفتش الاقليمي ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم الابحاث الجمركية والنزاعات بادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 160.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ؛

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد مسدوح ، المفتش الاقليمي الرئيس ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم الشؤون الادارية والعامة بادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 162.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1041 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد رايس ، مفتش المالية ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم الضرائب غير المباشرة بادارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 163.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد توفيق ، المفتش الاقليمي ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم العمليات المتعلقة بالميزانية بالخزينة العامة ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 164.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما ونع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد بومدين العيناوي ، المفتش الاقليمي الرئيس ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم العمليات البنكية بالخزينة العامة للمملكة ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 165.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد بن الطيب ، المفتش الاقليمي الرئيس ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم المحاسبة العامة بالخزينة العامة للمملكة ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 166.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الرحمان الكندري الادريسي ، المفتش الاقليمي ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم المحاسبة المركزية بالخزينة العامة للمملكة ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 81.167 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد اشقونبدة ، مفتش المالية رئيس بعثة ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم الانظمة والدراسات والعلاقات الخارجية بمديرية الضرائب ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 81.168 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عمر الصديقي ، مفتش المالية ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها بمديرية الضرائب ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 81.169 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد مصطفى بنجلمع ، مفتش المالية رئيس بعثة ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم الضرائب على مقدار المعاملات بمديرية الضرائب ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 170.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد العربي كنون ، المتصرف الممتاز ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم التسجيل والتنبر بمديرية الضرائب ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 172.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد مصطفى الساهل ، مفتش المالية ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم ميزانية التجهيز بمديرية الميزانية ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 173.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الرحمان الشاوي الرقعي ، مفتش المالية ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم ميزانية التسيير بمديرية الميزانية ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 174.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد العزيز بنسودة القريشي ، المفتش الاقليمي الرئيس ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم الدراسات والتنسيق بمديرية الميزانية ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 175.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى سيدي الحسن الشرقاوي ، مفتش المالية رئيس بعثة ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم المالية المحلية بمديرية الميزانية ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 176.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الواحد القباج ، مفتش المالية ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم الدراسات واعمال التقييم بمديرية المؤسسات العمومية والمساهمات ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 177.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد رمضان الواسيني ، مفتش المالية ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم تسيير مساهمات الدولة والمراقبة المالية بمديرية المؤسسات العمومية والمساهمات ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاى.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 178.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الرزاق الأزرق ، مفتش المالية ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم التنظيم والمراجعة الحسابية بمديرية المؤسسات العمومية والمساهمات ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاى.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 179.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد ديرى ، مفتش المالية ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم عمليات الخزينة بمديرية الخزينة والمالية الخارجية ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاى.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 180.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد البهلول الناصر ، مفتش المالية رئيس بعثة ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم الدراسات والانظمة بمديرية التأمين والاحتياط الاجتماعي ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاى.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 181.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد الجوهري ، المفتش الاقليمي الرئيس ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم المراقبة بمديرية التأمين والاحتياط الاجتماعي ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 182.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد حركات ، المفتش الاقليمي الرئيس ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم الاقتناآت العقارية بمديرية الاملاك المخزنية باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 183.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الرحمان البردعي ، المفتش الاقليمي ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم ادارة الاملاك بمديرية الاملاك المخزنية ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاي.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطي بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 184.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر في 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر في 21 من ذي الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يفوض الى السيد أحمد السوسى التناني ، المفتش الاقليمي ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم المعاشات بمديرية الشؤون الادارية والعامة ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاى.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 185.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ؛

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر فى 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر فى 21 من ذى الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يفوض الى السيد عبد الهادى القسمى ، مفتش المالية ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم الادارى بمديرية الشؤون الادارية والعامة ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاى.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

قرار لوزير المالية رقم 186.81 بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981) بتفويض الامضاء.

ان وزير المالية ؛

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.79.77 الصادر فى 30 من ربيع الآخر 1399 (29 مارس 1979) بتعيين اعضاء الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.78.539 الصادر فى 21 من ذى الحجة 1398 (22 نونبر 1978) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة المالية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يفوض الى السيد محمد ميرات ، المفتش الاقليمى الرئيس ، الامضاء او التأشير باسم وزير المالية على جميع المقررات المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم الميكانوغرافى والمعالجة الاعلامية بمديرية الشؤون الادارية والعامة ، باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 14 من ربيع الآخر 1401 (20 يبراير 1981).

الامضاء : عبد الكامل الرغاى.

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

اذن فى ممارسة الهندسة المعمارية

بموجب قرار الأمين العام للحكومة رقم 246.81 المؤرخ فى 2 جمادى الاولى 1401 (9 مارس 1981) يؤذن (الأذن رقم 494) فى حمل لقب مهندس معمارى وممارسة الهندسة المعمارية للسيد على علاش ، القاطن بالحسيمة والحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية بباريس فى 10 يونيه 1980 ، مضمنها انه تتوفر فيه جميع الشروط للحصول على دبلوم مهندس معمارى.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة المالية

قرار لوزير المالية رقم 224.81 بتاريخ 2 ربيع الاول 1401 (9 يناير 1981) بتطبيق مقتضيات الفصل 13 من المرسوم الملكي رقم 1191.66 بتاريخ 27 من ذى القعدة 1386 (9 مارس 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة المالية.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1191.66 الصادر بتاريخ 27 من ذى القعدة 1386 (9 مارس 1967) بشأن النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة المالية وخاصة الفصل 13 ، الفقرة الثانية منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يقبل ديبلوم مدرسة الدراسات العليا للعلوم الاجتماعية بباريس (فرنسا) مشفوعا بدبلوم السلك الاول المسلم من طرف جامعة باريس XIII وبشهادة التسجيل فى الدكتوراة السلك الثالث بمدرسة الدراسات العليا للعلوم الاجتماعية بباريس لمعادلة شهادة الاجازة فى الحقوق لولوج بعد اجتياز مباراة درجة مفتش وزارة المالية.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح يونيه 1980.

وحرر بالرباط فى 2 ربيع الاول 1401 (9 يناير 1981)

الامضاء : عبد الكامل الرغاى

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعى رقم 236.81 بتاريخ 28 من ذى الحجة 1400 (7 نونبر 1980) بتحديد شهادة الولوج فى اطار المساعدين التقنيين.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 1189.66 بتاريخ 27 من ذى القعدة 1386 (9 مارس 1967) بشأن النظام الاساسى الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما الفصل 15 منه ؛

وبعد مصادقة وزير الشؤون الادارية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل لمعادلة شهادة ولوج اطار المساعدين التقنيين المنصوص عليها فى الفصل 15 (الفقرة الاولى) من المرسوم الملكى رقم 1189.66 السالف الذكر :

Brevet supérieur de spécialiste dessinateur interprétateur photo, assorti du brevet supérieur de chef dessinateur d'interprétation photo.

الفصل الثانى

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح نونبر 1980.

وحرر بالرباط فى 28 من ذى الحجة 1400 (7 نونبر 1980).

الامضاء : عبد اللطيف الفيسامى.

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 237.81 بتاريخ 3 ربيع الاول 1401 (10 يناير 1981) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 1199.66 الصادر فى 18 من ذى الحجة 1386 (30 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسى الخاص بالموظفين الاداريين بوزارة التربية الوطنية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 52 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تقبل لمعادلة شهادة الباكالوريا للتعليم الثانوى كما هو منصوص عليها فى الفصل 52 من المرسوم رقم 1199.66 المؤرخ فى 30 مارس 1967 المشار اليه أعلاه ، قصد ولوج اطار حراس الخارجية والداخلية : شهادة الكفاءة فى الحقوق المسلمة من الجامعات المغربية.

الفصل الثانى

يعمل بهذا القرار الذى ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من فاتح يناير 1979.

وحرر بالرباط فى 3 ربيع الاول 1401 (10 يناير 1981)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 235.81 بتاريخ 20 من ربيع الآخر 1401 (26 يبراير 1981) باجراء مباراة لتعيين متصرف مساعد بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش.

ان وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر ؛

بناء على المرسوم رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.73.136 الصادر في 4 ربيع الآخر 1393 (11 مايو 1973) بتنظيم المباراة الخاصة بولوج سلك المتصرفين المساعدين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش يوم 27 ابريل 1981 مباراة لتوظيف متصرف مساعد واحد (1).

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش قبل 17 ابريل 1981.

وحرر بالرباط في 20 من ربيع الآخر 1401 (26 يبراير 1981).

عن وزير التربية الوطنية وتكوين الاطر :
الكاتب العام ،
الامضاء : جمال الدين الكراوي.

وزارة النقل

قرار لوزير النقل رقم 200.81 بتاريخ 17 من ذي القعدة 1400 (27 شتنبر 1980) المكمل للقرار رقم 742.70 بتاريخ 27 غشت 1970 المحدد للائحة الشواهد التي تخول التوظيف مباشرة في اطار المساعدين التقنيين المتخصصين.

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 الصادر في 26 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما الفصل 13 منه ؛

وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 742.70 بتاريخ 27 غشت 1970 الذي يخول بموجبه التوظيف مباشرة في اطار المساعدين التقنيين المتخصصين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يتمم كما يلي الفصل الاول من القرار رقم 742.70 المذكورة أعلاه :

— Licence de pilote professionnel délivrée par l'École de pilotage de Franconie Burg Feuerstein d'Allemagne Fédérale, assortie du diplôme de brevet de pilote de chasse délivré par l'Etat-Major des Forces armées royales (Maroc) et de la première partie du baccalauréat de l'enseignement secondaire.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح يناير 1980.

وحرر بالرباط في 17 من ذي القعدة 1400 (27 شتنبر 1980)
الامضاء : محاند ناصر.

قرار لوزير النقل رقم 238.81 بتاريخ 23 من ربيع الآخر 1401 (فاتح مارس 1981) تحدد بموجبه شروط وبرنامج المباراة الخاصة بولوج سلك المساعدين التقنيين المختصين في الطيران المدني.

ان وزير النقل ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 الصادر في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص لهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما المقطع 2 من الفصل 13 المتعلق بكيفية تعيين المساعدين التقنيين المختصين منه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى المباراة الخاصة بولوج سلك المساعدين التقنيين المختصين في الطيران المدني كلما دعت حاجات المصلحة الى ذلك.

ويحدد تاريخ اجراء المباراة وكذا عدد المقاعد المتبارى بشأنها بقرار لوزير النقل ينشر بالجريدة الرسمية.

الفصل الثاني

يمكن أن يشارك في اختبارات المباراة :

1 — المرشحون الحاملون لشهادة الباكلوريا من التعليم الثانوي ، شعبة الرياضيات ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

2 – المساعدون التقنيون البالغون الرتبة الرابعة على الاقل من درجتهم فى فاتح يناير من سنة المباراة ، وذلك فى حدود ثلث المناصب المالية الشاغرة المسجلة فى ميزانية وزارة النقل لسلك المساعدين التقنيين المختصين.

الفصل الثالث

يدرج برنامج المعلومات المطلوبة وبرنامج الاختبارات التى يتعين على المرشحين اجتيازها فى الملحقين الاول والثانى المضافين الى هذا القرار.

وتوضح فى برنامج الاختبارات المدة الزمنية لكل اختبار ومعامل التضعيف المخصص للنقطة المحصل عليها فى كل واحد من هذه الاختبارات.

وينقط كل اختبار من 0 الى 20 مع اعتبار نقطة 20/6 اقصائية.

الفصل الرابع

تشتمل اختبارات المباراة على جزئين :

الجزء الاول

ويتضمن المواد الكتابية التى تحرر باللغة العربية او الفرنسية ، او الاسبانية حسب اختيار المرشح باستثناء معالجة وتحليل نص يحرر لزوما باللغة العربية.

الجزء الثانى

ويتضمن اختبارا تطبيقيا واختبارا شفويا فى اللغة الانجليزية.

الفصل الخامس

عند تسجيل المرشح فى المباراة يجب عليه ان يحدد من جهة اختياره فيما يخص الاختبار الثالث من الجزء الاول ، ومن جهة أخرى يتعين عليه ان يبين احدى الاختيارات التى يرغب ان يمتحن فيها ضمن الاختبار التطبيقى من الجزء الثانى للمباراة.

ويعتبر الاختيار الذى اقره المرشح نهائيا وغير قابل للمراجعة.

وهذه الاختيارات هى كالتالى :

– المرور الجوى واستغلال المطارات ؛

– المواصلات السلكية واللاسلكية والارشاد الجوى ؛

– استغلال المواصلات السلكية واللاسلكية.

وتجرى جميع الاختبارات بالرباط ماعدا الاختبار التطبيقى الذى يمكن تنظيمه فى أماكن اخرى.

الفصل السادس

تتكون كل من لجنة المباراة ولجنة الحراسة من ثلاثة أعضاء على الاقل بما فيهم الرئيس يعينون بموجب قرار صادر عن رئيس الادارة

ويمكن لرئيس لجنة الحراسة ان يستعين بمصححين خاصين وببعض المساعدين.

الفصل السابع

لا يقبل لاجتياز اختبارات الجزء الثانى من المباراة الا المرشحون الذين حصلوا فى الجزء الاول منها على عدد من النقط لا يقل فى مجموعه عن ثلاثة أخماس من المجموع الاقصى لنقط هذا الجزء مع عدم الحصول على نقطة اقصائية.

الفصل الثامن

يستدعى وزير النقل المرشحين المقبولين للمشاركة فى اختبارات الجزء الثانى من المباراة.

الفصل التاسع

لا يقبل بصفة نهائية الا المرشحون الذين حصلوا على معدل عام يساوى 20/13 بالنسبة للجزئين الاول والثانى من المباراة مع عدم الحصول على نقطة اقصائية.

وحرر بالرباط فى 23 من ربيع الآخر 1401 (فاتح مارس 1981).

الامضاء : محاند ناصر.

***

برنامج الاختبارات والمواد المدرجة فى مباراة ولوج سلك المساعدين التقنيين المختصين فى الطيران المدنى

الملحق الاول

برنامج الاختبارات

المواد	المدة الزمنية	المعامل
ا) الجزء الاول :		
1 – اختبار فى الثقافة العامة	4 س	3
2 – تحليل نص باللغة العربية	3 س	2
3 – اختبار فى مادة تقنية (اختيارية)	4 س	8
4 – اختبار فى التدبير الادارى	3 س	3
مجموع المعاملين		16
ب) الجزء الثانى :		
1 – اختبار تطبيقى فى مادة اختيارية وحيدة ..	4 س	6
2 – اختبار شفوى فى اللغة الانجليزية		2
مجموع المعاملين بالنسبة للجزء الاول والجزء الثانى من المباراة		24

الملحق الثانى

برنامج المواد

الجزء الاول

1 – اختبار فى الثقافة العامة :

على المرشح ان يعالج فى هذا الاختبار موضوعا فى الثقافة العامة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

2 – التعليق على نص باللغة العربية :
يتناول هذا النص موضوعا عاما ويحرر لزوما باللغة العربية.

3 – اختبار تقني :
على المرشح ان يحدد احدى الاختيارات الآتية ليمتحن فيها :

الاختيار الاول : المرور الجوي واستغلال المطارات.
– تنظيم وتسيير المصالح المكلفة بمراقبة المرور الجوي ؛
– القوانين الخاصة بالمرور الجوي ؛
– التجهيزات الاساسية للملاحة الجوية ؛
– استغلال المطارات وتدبير شؤونها :

الاختيار الثاني : المواصلات اللاسلكية والارصاد الجوي
– عمليات الالتقاط والبث ؛
– الربط بالاسلاك ؛
– الارتباط الهيرتزي ؛
– مبدأ تسيير المساعدة على الملاحة الجوية ؛
– أجهزة التليفون والمواصلات اللاسلكية ؛
– نقل وتوزيع التيار الكهربائي ؛
– مراكز الاغاثة ؛
– وضع العلامات والاشارات في الموانيء الجوية.

الاختيار الثالث : استغلال أجهزة المواصلات اللاسلكية
– تنظيم المواصلات اللاسلكية ؛
– تنظيم الاتحاد الدولي للمواصلات اللاسلكية ؛
– عموميات حول مادة الكهرباء ؛
– عموميات في كهرباء الراديو.

4 – الاختبار في التدبير الاداري :
– تنظيم وزارة النقل وشؤون الموظفين العاملين بها ؛
– معلومات حول قوانين الشغل ؛
– التشريع المتعلق بالميادين الآتية :
– تفويت وتنفيذ الصفقات العمومية ؛
– النظام العام للحسابات العمومية ؛
– الملكية العمومية والاحتلال المؤقت للملك العمومي الخاص بالملاحة الجوية.

الجزء الثاني

1 – الاختبار التطبيقي :
يشتمل هذا الاختبار على احدى الاختيارات التي سبق للمرشح ان حددها في الاختبار الثالث التقني من الجزء الاول للمباراة.

الاختيار الاول : المرور الجوي واستغلال المطارات
– مراقبة المطار ومناطق اقتراب الطائرات ؛
– المراقبة في الاجواء ؛
– ايجاد حل ملائم لازمة معينة ؛
– دراسة حالة من حالات اقامة أجهزة المساعدة على الملاحة الجوية ؛
– تحضير المسطرات ؛
– استغلال الموانيء الجوية.

الاختيار الثاني : المواصلات اللاسلكية والارصاد الجوي
– المقاييس الاليكترونية ؛
– الاعمال التطبيقية في الالتقاط والبث ؛
– تجهيزات المواصلات بالراديو والتوجيه التلقائي والارشاد الجوي ؛
– صيانة واستصلاح اجهزة المساعدة على الملاحة الجوية.

الاختيار الثالث : استغلال اجهزة المواصلات اللاسلكية
– شبكة المصلحة القارة للمواصلات اللاسلكية المرتبطة بالملاحة الجوية ؛
– توصيل البرقيات (عمليات الارسال والاستقبال).

2 – اختبار شفوي في اللغة الانجليزية :
– قراءة وترجمة مع التعليق على مقال صادر في مجلة مختصة في الملاحة الجوية (المركبات الجوية والمطارات والمرور الجوي) ؛
– التعابير والجمل المستعملة في ميدان الملاحة الجوية.

وزارة الطاقة والمعادن

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 199.81 بتاريخ 27 من محرم 1401 (5 دجنبر 1980) يحدد لائحة الشهادات التي تخول التوظيف المباشر في سلك الاعوان التقنيين المختصين.

ان وزير الطاقة والمعادن ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما الفصل 13 ، الفقرة الاولى منه ؛

وبعد مصادقة وزير الشؤون الادارية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ان اللائحة المشار اليها في الفصل 13 من المرسوم الملكي المبين أعلاه بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) تحدد كما يلي :

— Diplôme de l'Institut international de photogrammétrie et de photo-interprétation de Delft Pays-Bas, assorti du certificat de l'École nationale des sciences géographiques de Paris.

الفصل الثاني

يسري مفعول هذا القرار ابتداء من فاتح مارس 1979.

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1401 (5 دجنبر 1980)
الامضاء : موسى السعدي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الادارة العامة للامن الوطني

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 268.81 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1401 (9 مارس 1981) المتعلق باجراء مباراة لتوظيف حراس الامن.

ان المدير العام للامن الوطني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار المدير العام للامن الوطني رقم 805.73 الصادر في 8 رجب 1393 (8 غشت 1973) بتحديد شروط وكيفيات وبرنامج المباراة الخاصة بحراس الأمن ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 10 مايو 1981 بالرباط وفي مدن اخرى بالمملكة اذا استوجب ذلك عدد المرشحين ، مباراة لتعيين ستمائة واربعة وسبعين (674) حارسا للامن تخصص للمرشحين الخارجين عن الادارة.

ويحتفظ بمائة وتسعة وستين (169) منصبا للمرشحين من قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى الادارة العامة للامن الوطني (نيابة مديرية الموظفين) بالرباط يوم 10 أبريل 1981 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1401 (9 مارس 1981).

الامضاء : سليمان العلوي.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.